



عمالة الأطفال والإفلات من العقاب

إعداد / سلمى عادل





عمالة الأطفال والإفلات من العقاب

ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان

مؤسسة أهلية- مشهرة برقم 6337 لسنة 2005- غير حزبية.

لا تهدف إلى الربح، ويخضع نظامها الأساسي للقانون رقم 149 لسنة 2019 الخاص بالجمعيات الأهلية والمؤسسات الخاصة.

الموقع الإلكتروني: <https://www.fdhrd.org/>



ALL RIGHTS RESERVED- 2022 ©

FDHRD





المقدمة:

أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن عام 2021 هو عام القضاء على عمالة الأطفال، كتذكير للدول الأعضاء بالتزامها بالهدف 8.7 من أهداف التنمية المستدامة أي: "اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025".

وبالرغم من الجهود الدولية للقضاء على عمالة الأطفال والقوانين المحلية للدول، إلا أن حسب التقديرات العالمية لعام 2021 بشأن عمالة الأطفال من قبل منظمة العمل الدولية واليونسيف، يوجد 160 مليون طفل في عمالة الأطفال أي ما يقرب من 10% من أطفال العالم، وقد ارتفع عدد الأطفال بمقدار 8.4 مليون، وتعتبر أول زيادة منذ 20 عامًا، ومن المتوقع أن تتفاقم الأزمة ويضطر 8.9 مليون طفل آخرين من سن الخامسة للعمل، ويعود ارتفاع معدلات عمالة الأطفال في العالم إلى سهولة إفلات المخالفين من العقاب.

وتعمل 70% من عمالة الأطفال في الزراعة وأكثر من ثلثها تكون مع الأسرة، كما يتركز عمل الأطفال بشكل متزايد في أفريقيا جنوب الصحراء، حيث تمثل عمالة الأطفال في المنطقة الآن أكثر من إجمالي الأطفال في عمالة الأطفال مقارنة ببقية العالم مجتمعة.

تناقش هذه الورقة الإفلات من العقاب من جريمة عمالة الأطفال، ويبدأ بتقديم تعريف عمالة الأطفال وأشكالها، كما يوضح أسباب استخدام الأطفال في العمل وتوجه الأطفال للعمل، وتقدم الورقة الاتفاقيات الدولية الأساسية المعنية بعمالة الأطفال. كما تناقش ورقة السياسات أيضًا ظاهرة الإفلات من العقاب وأسبابها في عمالة الأطفال، وتقديم بعض التوصيات في هذا الشأن.

أولاً: عمالة الأطفال

1- تعريف عمالة الأطفال:

تعريف عمل الأطفال ليس بسيطًا لأنه يتضمن ثلاثة مفاهيم يصعب تحديدها، وهي الطفل والعمل والعمالة. ومن الممكن تعريف الطفولة حسب العمر ولكن تختلف المجتمعات حول الأعمار حيث تحدث بداية البلوغ في أعمار مختلفة لأناس مختلفين، وتُعرف اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل "الطفل" أنه الذي يقل عمره عن ثمانية عشر عامًا، بينما اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138، تحدد هذه السن بـ 15 عامًا.

ويختلف تعريف عمالة الأطفال بين المجتمعات، حيث البعض يميزون بين عمالة الأطفال وعمل الأطفال، حيث يعتبر عمل الأطفال جزءًا من تدريب الأطفال ليكونوا بالغين مسؤولين بينما تعتبر عمالة الأطفال استغلالية، حيث أن ليس كل الأعمال التي يقوم بها الأطفال يمكن أن تضر بصحتهم أو تعتبر استغلالية، لكن



ذلك يعتمد على نوع العمل الذي يقومون به وعدد ساعات العمل، كما أنه يعتمد على ظروف العمل أو البيئة. ووفقًا لتقارير منظمة العمل الدولية، إذا كان العمل لا يعيق تعليم الأطفال أو لا يؤثر على صحتهم جسديًا وعقليًا، فلا يتم تصنيفه على أنها عمالة أطفال. ولكن بعض الدراسات الأخرى تؤكد أن أي عمل يقوم به الأطفال يمكن أن يضر بصحتهم، ووفقًا لهم، فإن العمل خارج المنزل عادة ما يتعرض لمخاطر بيئية قد تؤثر على صحتهم وسلامتهم، أن أي عمل يقوم به الأطفال خارج المنزل يصنف على أنه عمالة أطفال.

2- أشكال عمالة الأطفال:

وفقًا لمنظمة العمل الدولية واليونسيف، هناك ثمانية أشكال رئيسية من عمالة الأطفال:

أ. **ظروف العمل الخطرة:** بالرغم من أن الأطفال تتعرض لنفس المخاطر التي يتعرض لها البالغون عند العمل في ظروف خطيرة، إلا أن تأثير هذه المخاطر يتضاعف على الأطفال نتيجة الاختلاف والضعف النسبي لأجسادهم ونفسياتهم، وتسبب العواقب الصحية للعمل أضرار من الصعب إصلاحها لنموهم البدني والنفسي وتمنعهم من حياة بالغة طبيعية. وتقدم المادة (3) من توصية منظمة العمل الدولية رقم 190، إرشادات للحكومات بشأن بعض أنشطة العمل الخطرة التي ينبغي حظرها: "العمل الذي يعرض الأطفال للاعتداء الجسدي أو النفسي أو الجنسي؛ العمل تحت الأرض أو تحت الماء أو على ارتفاعات خطيرة أو في الأماكن الضيقة؛ العمل مع الآلات والمعدات والأدوات الخطرة، أو التي تنطوي على المناولة أو النقل اليدوي للأحمال الثقيلة؛ العمل في بيئة غير صحية قد تعرض الأطفال لمواد أو عوامل أو عمليات خطيرة أو لدرجات حرارة أو مستويات ضوضاء أو اهتزازات تضر بصحتهم؛ العمل في ظل ظروف صعبة بشكل خاص مثل العمل لساعات طويلة أو أثناء الليل أو العمل حيث يكون الطفل مقيدًا بشكل غير معقول في مقر صاحب العمل."

ب. **الخدمة المنزلية:** نتيجة للطبيعة الخفية والغير رسمية لهذا العمل، يكون الأطفال أكثر عرضة للاستغلال والاعتداء الجسدي والنفسي، حيث يعملون داخل المنازل في عزلة لساعات عمل طويلة وشاقة، وأغلبهم لا يتقاضون أجر، بل يعملون في مقابل السكن أو الطعام الذي يكون دون المستوى أيضًا.

ج. **أطفال الشوارع:** يعتبر هذا الشكل الأكثر وضوحًا لعمالة الأطفال، حيث يجبر الأطفال على التجول في الشوارع لبيع السلع أو تلميع الأحذية أو غسل السيارات أو التسول. وأحيانًا يكون هؤلاء الأطفال هارين من منازلهم، أو مجبرين للعمل لإعالة عائلاتهم، ومنهم أيضًا من يكون ضحية الاختطاف والاتجار بالبشر.

د. **الاقتصاد غير الرسمي:** يعمل أكثر عدد من الأطفال فيه، حيث يتم استغلالهم لكونه خارج الأطر القانونية والتنظيمية، مما يجعل هذا الشكل التحدي الأصعب للقضاء على عمالة الأطفال.



هـ. **عبودية الأطفال:** يعمل بعض الأطفال دون مقابل في شكل من أشكال العبودية، ويقع العمل الاستعبادي في صناعات مثل الزراعة والسجاد والمنسوجات والمحاجر وصناعة الطوب، وأحد أكثر أشكال العبودية شيوعًا هو العبودية الأسرية، حيث يعمل الأطفال للمساعدة في سداد قرض أو التزام آخر للأسرة، وفي الغالب يتلاعب الدائن بالوضع بطريقة يستحيل على الأسرة سداد القرض.

و. **الاتجار والاستغلال الجنسي التجاري:** يتم الاتجار بالأطفال لأغراض الدعارة والتسول والاستدراج والعمل في مواقع البناء والمتاجر الصغيرة والمصانع والخدمة المنزلية، ويتعرض الضحايا لإساءة جسدية ونفسية وعاطفية شديدة لها عواقب تهدد حياتهم مدى الحياة.

ز. **النزاعات المسلحة:** يتم استغلال وتجنيد الأطفال خلال النزاعات المسلحة من قبل الدولة أو الجماعات غير الحكومية، ويتم إجبارهم على المشاركة في الأنشطة العسكرية كجنود أو العمل كحمالين أو رسل أو طهارة أو أعمال أخرى.

ح. **الأنشطة غير المشروعة:** يشارك الأطفال في الأغلب في إنتاج المخدرات والاتجار بها، ويتعرضون للعنف الجسدي والنفسي، ويكونون أكثر عرضة للمعاونة من الاكتئاب وإدمان الكحول والمخدرات.

3- أسباب استخدام الأطفال:

يمكن استخدام الأطفال من قبل الشركات من أجل الحفاظ على انخفاض تكاليفهم، حيث أنه لا يتم دفع أجور الأطفال مثل البالغين ويمكن اعتبارهم أسهل في التحكم، وهم أقل عرضة للمطالبة بأجور أعلى أو ظروف عمل أفضل لأنهم لا يعرفون حقوقهم، ونتيجة لانخفاض التكاليف، يحصل صاحب العمل على أرباح أعلى، حيث يكون قادرًا على بيع المنتج بسعر أقل مما يجعله أكثر جاذبية للمستهلكين.

4- أسباب اتجاه الأطفال للعمل:

أ. **الفقر:** هناك نوعين من الفقر: فقر الكفاف، وهو عندما يكون دخل الأسرة أقل من مستوى معين، مما يجعل من المستحيل على الأسرة تلبية الاحتياجات الأساسية للحياة بما في ذلك الغذاء والمأوى والمياه الصالحة للشرب والتعليم والرعاية الصحية، لذلك تلجأ الأسرة إلى عمالة الأطفال. ومن ناحية أخرى، فقر الفرص، ويشير إلى الحالة التي قد لا تواجه فيها الأسر الفقيرة من حيث الدخل، ولكن في شكل وجود عائد أقل للتعليم، مما يترجم إلى أجور أقل للكبار، حيث إذا كانت عائدات التعليم منخفضة بما فيه الكفاية، فإن الأسر ذات الوضع المتدني ستختار إرسال أطفالها للعمل، وذلك لأن الأجر المكتسب كعامل ماهر لن يكون مرتفعًا بما يكفي لتعويض خسارة الدخل من التخلي عن عمل الأطفال.

ب. **العادات والتقاليد:** توجد بعض الآراء تؤكد أهمية العمل في تنمية مهارات الأطفال وصقل شخصيتهم، وانتشار التقاليد التي تشجع اتباع الأطفال لخطى والديهم في عمل معين، وتلزمهم تعلمه وممارسته منذ



الطفولة، ووقوع بعض الأسر الفقيرة في فخ الديون بسبب العادات والتقاليد التي تحملهم أعباء مالية لإتمام المناسبات الاجتماعية، مما يدفع أطفال تلك الأسر إلى العمل من أجل تحمل تلك الضغوط الاجتماعية.

بالإضافة إلى ذلك، تعاني الفتيات خاصة، بسبب انتشار الاعتقاد بعدم أهمية تعليم الفتيات، مما يدفع الأسر إلى إخراجهن من المدارس في سن مبكرة، ودفعهن إلى العمل في المنازل، كما أن هناك عدم وعي من الأهالي والأطفال أنفسهم بخطورة تشغيل الأطفال في سن مبكرة على مستقبلهم وتعارضه مع مصالحهم.

ج. **الحالة الأسرية:** يؤدي زيادة عدد أفراد الأسرة إلى صعوبة تلبية احتياجات جميع الأفراد الأساسية بسبب عدم كفاية دخل الوالدين، مما يضطر الأسر إلى إرسال الأطفال للعمل، كما يضطر الأطفال الأيتام إلى العمل لتوفير احتياجاتهم الأساسية للبقاء على قيد الحياة، خاصة في الدول التي لا توفر رعاية اجتماعية مناسبة للأيتام.

د. **العنف الأسري:** يضطر بعض الأطفال الذين يعانون من العنف أسري إلى ترك الدراسة والتوجه للعمل، إما بالإجبار من قبل والديهم، أو بغرض تجميع المال للهروب من العنف الذي يتعرضون له.

هـ. **التعليم:** في بعض الأحيان، لا يكون عند الأطفال رفاهية الاختيار بين التعليم أو العمل، فيكون خيار التعليم غير متوفر، وذلك بسبب عدم وجود عدد كاف من المدارس، أو عدم قدرة الآباء على تحمل تكاليف التعليم، كما أن بعض الدول تعاني من رداءة جودة التعليم، حيث لا يوجد علاقة بين ما يتم تدريسه والواقع العملي، لذلك ليس له فائدة بنظرهم، وإرسالهم للعمل يؤهلهم بشكل أفضل للمستقبل.

5. الاتفاقيات الدولية:

تسترشد مسألة عمالة الأطفال بثلاث اتفاقيات دولية رئيسية:

1. **اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (1973):** "تهدف الاتفاقية إلى الإلغاء الفعلي لعمل الأطفال من خلال مطالبة الدول بتحديد حد أدنى لسن الالتحاق بالعمل ووضع سياسات وطنية للقضاء على عمل الأطفال."

2. **اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها (1999):** تحدد الاتفاقية الأولوية للقضاء دون تأخير على أسوأ أشكال عمل الأطفال، وهي، وفقاً لمادة (3) في الاتفاقية: "جميع أشكال الرق أو الممارسات الشبيهة بالرق، مثل بيع الأطفال والاتجار بهم، وعبودية الدين والقنانة والعمل القسري، بما في ذلك التجنيد القسري للأطفال لاستخدامهم في النزاعات المسلحة؛ استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة أو إنتاج مواد إباحية أو أداء"



عروض إباحية؛ استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه من أجل أنشطة غير مشروعة، ولا سيما لإنتاج المخدرات والاتجار بها؛ العمل الذي، بحكم طبيعته أو الظروف التي يُنفذ فيها، من المحتمل أن يضر بصحة الأطفال أو سلامتهم أو أخلاقهم".

3. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (1989): تضمنت المادة (32) من الاتفاقية "حق الطفل في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يحتمل أن يكون خطيراً أو يتعارض مع تعليم الطفل، أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو ضاراً بالتطور الجسدي أو العقلي أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي.

ثانياً: الإفلات من العقاب

يُقصد بالإفلات من العقاب "عدم التمكن، قانوناً أو فعلاً، من مساءلة مرتكبي الانتهاكات- برفع دعاوى جنائية أو مدنية أو إدارية أو تأديبية- نظراً إلى عدم خضوعهم لأي تحقيق يسمح بتوجيه التهمة إليهم وبتوقيفهم ومحاكمتهم، والحكم عليهم، إن ثبتت التهمة عليهم، بعقوبات مناسبة". وينشأ الإفلات من العقاب عن عدم وفاء الدول بالتزاماتها بالتحقيق في الانتهاكات؛ وعدم توفير الحماية للضحايا وضمن حصولهم على تعويضات عن الأضرار التي لحقت بهم؛ وعدم ضمان حق الضحايا والعامّة في معرفة الحقيقة بشأن الانتهاكات؛ وعدم اتخاذ خطوات فعالة لمنع تكرار الانتهاكات.

الإفلات من العقاب شائع بشكل خاص في البلدان التي تفتقر إلى تقاليد سيادة القانون، أو التي تعاني من الفساد أو التي لديها أنظمة محسوبة راسخة، أو حيث يكون القضاء ضعيفاً أو يكون أفراد قوات الأمن محميين بموجب ولايات قضائية خاصة أو حصانات. ويشكل الإفلات من العقاب في حد ذاته إنكاراً لحق الضحايا في العدالة والإنصاف، كما أنه يثبط عزوف الضحايا عن الذهاب إلى الشرطة أو طلب المساعدة مما يعني أنهم عادة ما يكونون عالقين في وضع ضار دون أي مخرج.

عمالة الأطفال

تزداد هذه المخاطر بطبيعة الحال عندما يكون الضحايا أطفال، حيث لا يدركون في الغالب أنهم يتعرضون للاستغلال والإساءة لأن هذا هو أسلوب الحياة الوحيد الذي وجدوا أنفسهم فيه. الإفلات من العقاب عن جريمة عمالة الأطفال يكون لأسباب مختلفة:



1- عدم وجود قوانين فعالة:

بالرغم من وجود نصوص قانونية في جميع الدول بخصوص عمالة الأطفال، إلا أن بعضها يكون غير فعال، حيث تحتوي على ثغرات و إعفاءات قانونية، فعلى سبيل المثال، يوجد في بوليفيا أقل سن لعمالة الأطفال في العالم: عشر سنوات، ففي هذه السن المبكرة، يمكن للأطفال العمل بشكل قانوني لأنفسهم أو لعائلاتهم، وبمجرد بلوغهم سن 12، يمكنهم العمل لآخرين، وهذا يقنن عمالة الأطفال بدلاً من تجريمها ومنعها.

كما يتم توفير إعفاءات خاصة لبعض القطاعات مثل قطاع الزراعة، الذي يعتبر أكبر قطاع يعمل به الأطفال، فينص القانون الأمريكي على جواز عمل الأطفال دون الـ 12 عام بموافقة أحد عليهم، في مزرعة معفاة من أحكام الحد الأدنى للأجور الفيدرالية، كما يتضمن إعفاءات للوالدين، ففي غير الزراعة، يمكن للقصر الذين تقل أعمارهم عن 16 عامًا والذين يعملون في شركة يملكها أو يديرها آباؤهم وحدهم أو من قبل أشخاص يقفون مكان والديهم، العمل في أي وقت من اليوم ولأي عدد من الساعات، ولا يقتصر الأمر على أن معظم قوانين عمالة الأطفال لا تنطبق على الآباء إذا كانوا يوظفون أطفالهم، بل قد يكونون مؤهلين أيضًا للحصول على إعفاءات ضريبية خاصة لتوظيف أطفالهم.

كما تحتوي بعض قوانين الدول على تناقضات مهمة بين القوانين التي تنظم الحد الأدنى لسن القبول في العمل وتلك التي تتعامل مع الفئة العمرية للتعليم الإلزامي، من بين 170 دولة عضو في منظمة العمل الدولية صدقت على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138، حددت 44 سنًا لإكمال تعليم إلزامي أعلى من الحد الأدنى لسن القبول في العمل الذي حدده عند التصديق، مما يعني أنه يُسمح للأطفال في هذه البلدان بالدخول إلى العمل قبل السماح لهم بترك المدرسة.

2- ضعف سلطات إنفاذ القانون والقضاء:

القوانين وحدها غير كافية إذا لم تكن مصحوبة بقدرة كافية لتطبيق قانون العمل والقانون الجنائي، وغالبًا ما تعاني إدارات العمل ومكاتب تفتيش العمل من نقص التمويل والموظفين، وعمليات التفتيش تستهلك الكثير من الموارد المتاحة، لذلك لا تتم بشكل كافي، مما يترك العمال الأطفال دون حماية، وتؤدي إلى إفلات المخالفون من العقاب.

وفي ظل التطور السريع لأشكال العمالة غير المعيارية، وإدخال التقنيات الجديدة، التي تتيح نماذج أعمال جديدة، لا تستطيع السلطة القانونية والتنفيذية مجاراتها بمواردها المحدودة، ومثال على ذلك العمل عبر الإنترنت حيث لا يوجد رقابة أو تفتيش، بالإضافة إلى ذلك تتواجد الغالبية العظمى من عمالة الأطفال في الاقتصاد غير الرسمي، مما يضعها خارج نطاق أنظمة التفتيش الحكومية.



3- عدم وجود إرادة سياسية أو اجتماعية

يوجد في بعض المجتمعات الاعتقاد أن عمالة الأطفال مهمة وضرورية، بغض النظر عن القانون، و بطبيعة الحال لا تعمل الحكومة على تنفيذ قوانين عمالة الأطفال، بل وفي بعض الأحيان، تحاول أن تغير القوانين الموجودة بالفعل، ففي الولايات المتحدة، في ولاية ويسكونسن، وافق أعضاء مجلس الشيوخ الجمهوريون على مشروع قانون يسمح للأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 عامًا بالعمل 18 ساعة في الأسبوع الدراسي، كما تحدث رئيس مجلس النواب السابق نيوت غينغريتش خلال حملته الرئاسية لعام 2011 عن حله لانتشار الأطفال من الفقر، وكان الهدف منه تخفيف قوانين عمالة الأطفال "الغبية حقًا" على حد تعبيره. كما أضاف اقتراح أن تطرد المدارس عمال النظافة ودفن المال للطلاب المحليين للاستبدالهم، كما تم تقديم مشروع قانون لمجلس الشيوخ في عام 2011 كان من شأنه إزالة الحظر المفروض على توظيف الأطفال دون سن 14 عامًا. ونائب آخر صرح أن مهمة وزارة العمل للحد من عمالة الأطفال الخطيرة في المزارع ستجعل الأطفال في النهاية أقل "نشاطًا".

الخاتمة والتوصيات:

تعتبر عمالة الأطفال واحدة من الانتهاكات الرئيسية لحقوق الإنسان الموجودة في جميع البلدان، ومن أهم الانتهاكات التي يجب القضاء عليها لأن ضحاياها هم الأكثر ضعفًا وعزلاً، وأيضًا لعواقبها السلبية وتأثيرها على المستقبل، ولكن، مع الأسف، نجد العواقب بداية من صعوبة تعريفها، إلى تنوع أشكالها من ظروف العمل الخطرة، والخدمة المنزلية، وأطفال الشوارع، والاقتصاد غير الرسمي، وعبودية الأطفال، والاتجار والاستغلال الجنسي التجاري، والنزاعات المسلحة، والأنشطة غير المشروعة. وتعدد أسباب استخدام الشركات لعمالة الأطفال لخفض التكاليف، وتوجه الأطفال للعمل بسبب عوامل خارجة عن إرادتهم من فقر، عادات وتقاليد، الحالة الأسرية، العنف الأسري، التعليم.

وتنتشر ظاهرة الإفلات من العقاب بالأخص من عمالة الأطفال بالرغم من وجود قوانين محلية ودولية، وهذا بسبب وجود العديد من الثغرات والإعفاءات والتناقضات القانونية؛ ضعف سلطات إنفاذ قانون عمالة الأطفال لقلة الموارد؛ غياب الإرادة الاجتماعية والسياسية

ويقدم التقرير التوصيات الآتية للقضاء الفعال على أزمة عمالة الأطفال:

- أ) يجب التطرق إلى الأسباب الكامنة وراء توجه الأطفال للعمل ومعالجتها، من خلال:
 - 1- العمل على تقليل نسبة فقر الكفاف.
 - 2- تقوية النظام التعليمي.
 - 3- زيادة عدد المدارس.
 - 4- ضمان حصول الأطفال على تعليم مرتبط بالحياة العملية.



- 5- تقديم الرعاية الاجتماعية للأيتام.
- 6- تقديم الحماية للأطفال الذين يعانون من العنف الأسري.

ب) يجب مواجهة ظاهرة الإفلات من العقاب، من خلال:

- 1- تخصيص الدولة موارد كافية لمكاتب التفتيش ومكاتب العمل.
- 2- تطوير منظومة التفتيش.
- 3- العمل على سد الثغرات وإلغاء الإعفاءات القانونية التي يتم استغلالها.
- 4- زيادة الوعي المجتمعي حول مخاطر العمل على الأطفال، وأهمية التعليم في بناء مستقبلهم، سواء كانوا أولاد أو فتيات.
- 5- زيادة مساءلة الحكومة بشأن عمالة الأطفال.